

قرار رقم (٧٤٢) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ١ / ٩ / ٢٠١٦

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ وتعديلاته بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين .

وعلى قرار السيد رئيس الهيئة رقم ٣٢٦ بتاريخ ٢٠١٦/٤/٤ بتحديد اختصاصات السيد المستشار/ رضا عبد المعطى نائب رئيس الهيئة،

وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والفيد للمهنيين المؤرخة ٢٠١٦/٨/٣٠

" قرر "

مادة أولى: اعادة قيد وسيط التأمين السيده / رويدا فتحى عطيه محمد - المقيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣١٤٨٠) من العاملين بالجهاز الانتاجى بشركة متلايف لتأمينات الحياة وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى ٢٠١٨/١٢/١٦.

مادة ثانية : يلتزم الوسيط المذكور بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ، ويتحمل مسئوليته عن الاخطاء التى تحدث خلال الفترة من ٢٠١٦/٤/١١ وحتى ٢٠١٨/١٢/١٦.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب
رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى
٢٠١٦/٩/١
٤٦٠٧٦

٢٠١٦/٩/١